

في شهر رمضان طهرت من الحيض بعد منتصف الليل ولم تغتسل إلا بعد أذان الفجر هل صيامها ذلك اليوم صحيح؟

عبدالله الغديان

احسن الله اليكم تقول في شهر رمضان طهرت من الحيض بعد منتصف الليل ولم تغتسل الا بعد اذان الفجر. هل صيامها ذلك اليوم صحيح الجواب الواجب عليها انها تطهرت بعدما انقطع الحيض عنها - [00:00:01](#)

وصلت المغرب والعشاء. لان المرأة اذا طهرت قبل طلوع الفجر فانها تصلي المغرب والعشاء وهكذا لو طهرت قبل غروب الشمس فانها تصلي الظهر والعصر ولمزيد الفائدة لو جاءتها العادة بعد زوال الشمس يعني بعد دخول وقت الظهر - [00:00:20](#)

فانها اذا طهرت تصلي الظهر والعصر لان وقت الظهر وقت للعصر. في حالة الجمع واذا جاءها الحيض بعد غروب الشمس فاذا طهرت فانها تصلي المغرب والعشاء لان كلا من الصلاتين تجمع مع الاخرى. فالمغرب تجمع مع العشاء جمع تقديم والعشاء جمع تأخير - [00:00:49](#)

والعشاء تجمع مع المغرب جمع تقديم اما بالنظر الى الصيام فاذا كانت قد عقدت نية الصيام عند طلوع الفجر فان صيامها صحيح اما اذا اخرت الغسل حتى طلع الفجر واغتسلت بعد بعد طلوع الفجر ثم نوت - [00:01:13](#)

بعد الاغتسال فان صيامها ليس بصحيح لانه مضى جزء من النهار وهي لم تنوي الصيام وانما الصيام في اثناء في اثناء النهار وبالله التوفيق جزاكم الله خيرا - [00:01:38](#)